

اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق

و

المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة (آمال)

حول افتتاح برنامج الإجازة في علم النفس السريري

بناءً على الرغبة المتبادلة في تعزيز التعاون العلمي بين جامعة دمشق الحكومية والمنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة- آمال ورغبةً منهما في العمل على دعم وتطوير التعاون المشترك بين الفريقين في مجالات البحث العلمي والتدريب والتطوير ونشر المعرفة، ولما كانت جامعة دمشق ومن خلال سعيها لتطوير عملها وتوسيع نطاق الاختصاصات التي تقوم بتدريسها،

وكانت المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة- آمال مهتمة بالمشاركة في تأهيل الكوادر البشرية في مجال علم النفس السريري، لاسيما لما لها من العلاقات الجيدة مع الجامعات والمؤسسات العلمية العربية والأجنبية ما يسمح لها بتقديم المساعدة في إعداد المناهج المطلوبة لتدريس برنامج الإجازة في علم النفس السريري،

علماً بأن آمال هي منظمة أهلية، غير حكومية وغير ربحية أشهرت بتاريخ 2002/8/21 تحت رقم /1505/.

فقد اتفق الفريقان:

الفريق الأول: جامعة دمشق الحكومية ممثلةً بالسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور محمد يسار عابدين إضافةً إلى منصبه.

الفريق الثاني: المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة- آمال ممثلةً عن مجلس الأمناء بالسيد الدكتور علي توركماني إضافةً إلى منصبه.

على ما يلي:

المادة الأولى:

تُعد مقدمة هذا الاتفاق جزءاً لا يتجزأ منه، ويأخذ حكمه، مع ضرورة الرجوع إليه عند الوقوع في أي لبس أو غموض يعترض تنفيذه.

المادة الثانية: هدف الاتفاق:

يهدف هذا الاتفاق إلى افتتاح برنامج الإجازة في علم النفس السريري، بما يؤمن الدرجة العلمية المناسبة للعاملين في هذا الحقل ويعزز نوعية الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وبالتالي ينعكس إيجاباً على نوعية حياتهم.

المادة الثالثة: الالتزامات:

أ- التزامات الفريق الأول: (جامعة دمشق الحكومية)

1. تسمية منسق من كلية العلوم الصحية لمتابعة جميع الأمور المتعلقة بهذا الاتفاق.
2. يكون الإشراف والتدريس في برنامج الإجازة / قسم علم النفس السريري في كلية العلوم الصحية بجامعة دمشق من اختصاص أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة وتجاوز المشاركة في الإشراف والتدريس من بين الاختصاصيين المؤهلين من خارج الجامعة.
3. يخضع رفق برنامج الإجازة بالكوادر اللازمة لأحكام القوانين والأنظمة النافذة.

ب- التزامات الفريق الثاني: (المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة- آمال)

1. المساهمة في تأمين المناهج والمقررات الخاصة بتدريس برنامج الإجازة المذكور للجامعة، على أن يتم اعتمادها من قبل الجامعة وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.
2. يقدم الدعم المادي للجامعة وفق القوانين والأنظمة النافذة من أجل دفع أجور ومستحقات الأساتذة الذين يتم استقدامهم وفق القوانين والأنظمة النافذة بالجامعة، وبعد موافقتها على مؤهلاتهم لتدريس المناهج والمواد العلمية، أو من يقومون بالتدريس عن بُعد عند عدم توافر أصحاب هذه الاختصاصات من ملاك جامعة دمشق، وفي دفع أجور ومكافآت ومستحقات الأساتذة الذين يتم الاستعانة بهم من داخل القطر ولكن من خارج ملاك جامعة دمشق.
3. تقديم مايلزم للتدريب العملي في مراكز المنظمة لطلاب الإجازة لاسيما التدريب غير المتوافر في الجامعة.
4. تسمية منسق لمتابعة كافة الأمور المتعلقة بهذا الاتفاق.

المادة الرابعة: حل الخلافات:

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الفريقين عن تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق ودياً بالمفاوضات والمشاورات المباشرة، وفي حال لم يتم التوصل إلى اتفاق ودي بشأنه، فإن الفصل فيه يكون مناطاً بالقضاء الإداري المختص ووفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة الخامسة: أحكام ختامية:

أ- يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ في اليوم الذي يلي توقيعه واعتماده من قبل المجالس المختصة، ويبقى سارياً لمدة أربعة سنوات ويمكن تجديده لمدة مماثلة، بموافقة الفريقين الخطية. وفي حال رغب أحد الفريقين بالانسحاب من هذا الاتفاق عليه إبلاغ الفريق الآخر

- خطياً قبل مدة ستة أشهر على الأقل، دون أن يترتب أي التزام على الطرفين، ولا يؤثر إلغاء هذا الاتفاق على الالتزامات المتفق عليها والجاري تنفيذها قبل تاريخ طلب الانسحاب.
- ب- يجري تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذا الاتفاق بعد التشاور واتفاق الفريقين بالطرق الرسمية، وبعد ذلك نافداً بعد تصديقه من قبلهما حسب الأصول المتبعة لدى كل منهما، واعتماده من مجلس التعليم العالي.
- ت- يتم توضيح كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ بنود هذا الاتفاق في ملحق إضافي، ويعرض على مجلس التعليم العالي.
- ث- يخضع تنفيذ هذا الاتفاق إلى القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بما في ذلك القوانين الناظمة لعمل الفريقين.

حُرر هذا الاتفاق بتاريخ 2021/7/4 م باللغة العربية وعلى نسختين أصليتين واحتفظ كل فريق بنسخة موقعة منه للعمل بمقتضاه.

الفريق الأول

جامعة دمشق

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور محمد يسار عابدين



الفريق الثاني

المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة

ممثل مجلس الأمناء

الدكتور علي توركماني



آمال Aamal
المنظمة السورية للأشخاص ذوي الإعاقة
Syrian Organisation for Persons with Disabilities